

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1737 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس

. قال هما B

هذا فإن فانفروا استنفرتم وإذا ونية جهاد ولكن هجرة لا) مكة افتتح يوم A النبي قال Y
بلد حرمه ا □ يوم خلق السموات والأرض وهو حرام بحرمة ا □ إلى يوم القيامة وإنه لم يحل
القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة ا □ إلى يوم القيامة لا
يعضد شوكة ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاها) .
قال العباس يا رسول ا □ إلا الإذخر فإنه لقينهم وبيوتهم قال قال (إلا الإذخر) .
[ر 1510] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها . وفي الإمارة
باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام . . رقم 1353]